

بوشيبية طاهر، مفتش للوظيفة العمومية بكار حبيب، متصرف بالمراقبة المالية

_ تمويل الأندية الرياضية في الجزائر

بصدور القانون 13-05 المؤرخ في 23 جويلية 2013 المتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها¹ ودخول الرياضة الجزائرية عالم الاحتراف، باتت النوادي الرياضية تبحث وتسعى لتنويع مصادر تمويلها حتى لا تدخل ضمن الشركات الرياضية التجارية² المفلسة، ولعل ازدياد نفقات هذه الأندية الرياضية المحترفة، لاسيما تلك المتعلقة برواتب الرياضيين المحترفين وكذا المدربين وغيرها من نفقات تهيئة الملاعب وبناء مراكز للتدريب، هي العوامل الجدية التي تدفع هذه النوادي إلى الحث والتنقيب عن إيرادات ومصادر مالية تمكنها من البقاء ضمن حظيرة النوادي المحترفة، ويعتبر نموذج نادي الزمالك أحسن نموذج للأندية الجادة في لبحث وتنويع مصادر تمويلها بحيث أنها تعاقدت مع الشركة العالمية "توشيبا TOSHIBA" التي تعهدت ببناء "إستاد (ملعب) عالمي" على أرض تعود ملكيتها لنادي الزمالك في منطقة 06 أكتوبر إضافة إلى 05 ملاعب تدريب وفندق سكني ومركز تجاري ضخم بميزانية قدرها 100 مليون دولار تدفعها شركة توشيبا على أن تستفيد من حق الانتفاع لمدة 20 سنة وهذا العرض سيحقق لنادي الزمالك ما مقداره 400 مليون جنيه مصري نظير الاشتراكات الجديدة في النادي كما يوفر لها 10 ملايين جنيه قيمة الايجار التي كان يدفعها النادي لآستاد القاهرة وما مقداره 2 مليون جنيه مصري قيمة المعسكرات الداخلية والخارجية³.

كما أن أندية كل من "الارسنال الانكليزي، بايرن ميونخ الالمانى، ومانشيستر سيتي الانكليزي يتحصلون على حقوق تسمية ملاعبهم بتسميات كبريات شركات الطيران لا سيما طيران الإمارات والاتحاد، على ما مقداره 100 مليون أورو للآرسنال، و90 مليون أورو للبايرن و120 مليون أورو لمانشيستر سيتي، لمدد تتراوح ما بين 10 إلى 15 سنة من الإشهار والتسمية لهذه الشركات.

¹ القانون رقم 13-05 المؤرخ في 23 جويلية 2013، يتعلق بتنظيم الأنشطة البدنية والرياضية وتطويرها، الجريدة الرسمية رقم 39، سنة 2013، ص03.

² المرسوم التنفيذي 06-264 المؤرخ في 08 أوت 2006، يضبط أحكام الأحكام المطبقة على النادي الرياضي المحترف ويحدد القوانين الأساسية النموذجية للشركات التجارية الرياضية، الجريدة الرسمية رقم 50، سنة 2006، ص3.

³ <http://www.arriadiyah.com/news>، (تمويل الأندية، اللغز الصعب) نشر بتاريخ 2012/09/23 لكتابه سعد المهدي، تاريخ الاطلاع 05 ماي 2014، الساعة 16 و 50 دقيقة مساء.

إلى جانب ذلك فإن الأندية العالمية تعمل جاهدة على إيجاد عقود الرعاية بغية تحقيق موارد مالية أكبر، بحيث إن أرقام الرعاية لسنة 2012 بلغت، لنادي برشلونه 34 مليون دولار سنوياً لمؤسسة قطر، وبايرن ميونيخ على 32 مليون دولار من شركة الاتصالات الألمانية، ومانشستر يونايتد على 27 مليون دولار من شركة تامين أمريكية¹.

هذا فيما يخص بعض الأمثلة عن النوادي الرياضية العالمية، فماذا عن النوادي الرياضية الجزائرية وما هي مصادر تمويلها ومن أين تحصل على إيراداتها؟

1- **مصادر التمويل الذاتية:** ونعني بها تلك الموارد المالية التي يوفرها النادي الرياضي دون تدخل من عنصر اجنبي عنه وتتلخص هذه الإيرادات فيما يلي:

أ- **رأسمال الشركة الرياضية التجارية (النادي):** والذي يتمثل في حصص الشركاء أو في مساهماتهم في رأسمال الشركة سواء أكانت هذه المساهمات نقدية أو عينية.

ب- **الإيرادات الناجمة عن اشتراكات المسجلين بالنادي:** ونخص بها تلك المبالغ المالية السنوية التي يدفعها المشتركين الأوفياء للنادي، نظير انخراطهم فيه وتمتعهم بالامتيازات التي يمنحها لهم ومثالها استغلال مراكز التدريب التابعة له أو المسابح أو ملاعب التنس مثلاً.

ت- **الإيرادات الإشهارية أي كانت طبيعتها:** ويقصد بها تلك المبالغ المالية المتحصلة عليها مقابل عقود الإشهار المبرمة بين النادي والمؤسسات التجارية أو الصناعية أو أي شخص قصد الإشهار لمنتوجه من طرف النادي الرياضي سواء بكتابته على قمصان الرياضيين، أو الإشهار له بالملاعب والمنشآت الرياضية التابعة للنادي.

ث- **الإيرادات الناجمة عن تحويلات اللاعبين:** تعتبر هذه الأخيرة مصدر تمويل هام للأندية الرياضية وهي تلك الإيرادات الناتجة عن بيع عقود اللاعبين لأندية أخرى سواء أكانت هذه الأندية وطنية أو أجنبية، والتي بموجبها ينتقل اللاعب للعمل (اللعبة) بناديه الجديد.

ج- **أقساط الأرباح الناجمة عن عقود الرعاية (SPONSORING):** وهي الأموال التي يتلقاها النادي من المؤسسة الراعية على أن يقوم هذا الأخير بالإشهار لها ومنتجاتها طيلة فترة عقد الرعاية.

¹ نفس المرجع.

ولقد عرف الكاتب سيلفر بيكي ولقد عرف الكاتب سيلفر بيكي
بيكي « Silvere Piquet » "عقد الرعاية على انه عقد بين
المنتج والنادي، يبحث من خلاله عن التميز وهذا عن طريق
التعريف بالعلامة وذلك عن طريق استغلال شيء خارج عن
المألوف"⁵

وعرفت الرعاية الرياضية على أنها آلية اتصال تسمح بربط علامة أو
مؤسسة مباشرة مع حدث جذاب لجمهور معين.⁶

والرعاية الرياضية حسب " هيرفي بيدود **Hervé Bidaud** " هي عقد
تستطيع من خلاله المؤسسة الصناعية أو التجارية تقديم مساعدات مالية
أو مادية لشخص طبيعي أو معنوي على أن يقوم هذا الأخير بضمان
الإعلان لهذه الشركة ومنتجاتها حسب أحكام العقد والبنود المتفق عليها.⁷

ح- أقساط الأرباح الناتجة عن التجهيز وتسويق صورة الرياضي
أو مجموعة الرياضيين: وأساسها أن النادي الرياضي يستفيد من
نسبة تعاقد رياضييه المحترفين مع المؤسسات التجارية أو
الصناعية أو أي شخص يبحث عن الإشهار لمنتجاته من خلال
تقديمها من طرف هؤلاء اللاعبين المحترفين أو من خلال استغلال
صورته للترويج لمنتجاته، والنسبة التي يتحصل عليها النادي تكون
نتيجة لكون الرياضي عاملا بالشركة الرياضية التجارية وبالتالي
فإن تسويق صورته يتطلب ترخيص مسبق بينه وبين ناديه وبعد
الاتفاق على نسبة النادي من هذا العقد، وقد يكون الاتفاق سابقا لذلك
بحيث ينص النادي في بنود عقد الاحتراف للرياضي على نسبة
النادي من الاموال الناتجة عن تسويق صورة الرياضي المحترف.

2- مصادر التمويل الخارجية: وتتلخص هذه الإيرادات فيما يلي:

أ- حاصل حقوق البث التلفزيوني والإذاعي والسينمائي أو أي دعم سمعي
بصري مدفوع للنادي⁸: والمقصود بها تلك الأموال التي تدفعها شركات
الاتصال بمختلف أنواعها، التلفزيونية أو الإذاعية أو تلك المتعلقة بشبكة
الانترنت "الويب" مقابل بث النشاطات الرياضية للنادي المحترف وكل
الأحداث المتعلقة به وغالبا ما يكون العقد في هذه الحالة حصريا بمعنى

⁵ Piquet. S : « sponsoring et mécénat ;la communication par l'évènement », Vuibert, Paris, 1985, P29.

⁶ Sahnoun. P : « le sponsoring ; mode d'emploi », Chotard et Associes éditeurs, Paris, 1986, P18.

⁷ Bidaud. H : « A la découverte du sponsoring », Cecod, Paris, Juin, 1982,P58.

⁸ المرسوم التنفيذي 264-06 المؤرخ في 08 أوت 2006، الجريدة الرسمية رقم 50، سنة 2006، ص05.

¹⁰ القانون رقم 11-23 المؤرخ في 26 يناير 2011، يحدد كيفية تفسير حساب التخصيص رقم 135-302 الذي عنوانه " صندوق الدعم العمومي للأندية المحترفة لكرة القدم"، الجريدة الرسمية رقم 06، سنة 2011، ص 19.

- دراسات وانجاز مراكز التدريب: وتتعلق بمصاريف دراسات الأرضيات والدراسات المعمارية ومخطط مسح الأراضي والمراقبة التقنية للبناء والخبرات ومتابعة أشغال الانجاز¹².
- تمويل 80% من تكلفة انجاز مراكز التدريب: وتتعلق بالمصاريف الملتمزم بها بعنوان انجاز هياكل الإيواء والإطعام والهياكل الإدارية والبيداغوجية وقاعة المحاضرات والمنشآت الرياضية وهياكل العلاج والاسترجاع والتهيئات الخارجية والطرق والشبكات المختلفة والملحقات وسياج الموقع.
- اقتناء الحافلات: وهذا في حدود عشرة ملايين دينار جزائري (10.000.000 دج).
- التكفل ب50% من مصاريف تنقل الأندية عن طريق الطائرة في داخل الوطن بمناسبة المنافسات الرياضية: فهذا الشأن يتم دفع مبلغ 50% من تذاكر الطائرة للفرق ومستخدمي التأطير التقني والطبي وكذا الطاقم المسير.
- التكفل ب50% من مصاريف تنقل الأندية المحترفة لكرة القدم بالنسبة للمباريات التي تجرى بالخارج بعنوان المنافسات التأهيلية الإفريقية
- أو العربية: تقوم الدولة بدفع 50% من مصاريف تنقل كل الفرق من كل الأصناف وتأطيرهم التقني والطبي وكذا الطاقم المسير على النحو التالي: مصاريف النقل الجوي، مصاريف التأشيرة، مصاريف النقل عن طريق الحافلة أو سيارة الأجرة أو بأية وسيلة نقل أخرى، تأمين سفر الأشخاص، مصاريف العبور والحالات غير الواردة في حالة القوة القاهرة كالظروف المناخية غير الملائمة والإضرابات وإلغاء الرحلات.
- التكفل التام بمصاريف إيواء اللاعبين من فئات الشباب بمناسبة تنقلهم في مجال المنافسات المحلية: وتتمثل في مصاريف إيواء وإطعام اللاعبين من الفئات الشابة وتأطيرهم التقني والطبي.
- دفع مرتب مدرب يوضع تحت تصرف كل فريق من فئات الشباب من الأندية المحترفة: في هذا الشأن تقوم الدولة بدفع رواتب المدرب الذي تعاقد مع النادي الرياضي المحترف قصد تدريب فئاته الشابة، ويكون راتبه بحسب راتب الموظفين التابعين لأسلاك مرببي الأنشطة البدنية والرياضية (رتبة مربي الأنشطة البدنية والرياضية ومربي رئيسي للأنشطة البدنية والرياضية) أو بحسب رتبة مستشار

¹¹ تم استحداث صندوق الدعم العمومي للأندية المحترفة لكرة القدم بموجب الأمر 10-01 المؤرخ في 26 أوت 2010 المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2010 لاسيما المادة 68 منه.

¹² القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 15 أبريل 2013، يحدد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 135-302 الذي عنوانه "صندوق الدعم العمومي للأندية المحترفة لكرة القدم"، الجريدة الرسمية رقم 46، سنة 2013، ص 29.

الرياضة، وهي الرتب المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي 10-07 المؤرخ في 07 يناير 2010 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة الشباب والرياضة.

- وبموجب المرسوم التنفيذي 12-290¹³ المؤرخ في 21 جويلية 2012 المعدل للمرسوم التنفيذي 11-23 المؤرخ في 26 جانفي 2011 المذكور أعلاه، قامت الدولة بتمويل الرأسمال المتداول للنادي المحترف لكرة القدم وذلك في حدود 25 مليون دينار جزائري (25.000.000 دج) بصفة استثنائية ولمدة 04 سنوات من تاريخ نشر القانون 11-11 المؤرخ في 18 جويلية 2011 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2011، بحيث تم يوزع هذا المبلغ على النحو الآتي:

- 1- 50 % من المبلغ المذكور تخصص للتأطير، التكوين، إنشاء مدارس ومراكز التكوين، الإشهار، تحسين المعارف العلمية للمشرفين على النوادي.
- 2- 50% المتبقية يتم تخصيصها لتمويل اعباء النادي المحترف والتي سيتم تحديدها عن طريق قرار صادر عن الوزير الكلف بالرياضة.

الخاتمة:

بالرغم من كون النوادي الرياضية المحترفة، شركات رياضية تجارية إلا أن هذا لم يمنع الدولة من العمل على مساعدتها انتقاليا بالأموال لدخول عالم الاحتراف والصمود فيه، وبالرغم من تنوع مصادر تمويل هذه الأندية وكثرتها إلا أننا نرى أن هذه الأخيرة لم تلعب الدور المنوط بها من أجل ترقية وتطوير الرياضة الجزائرية وتمثيلها في المحافل الدولية، ومن أجل تشريف الراية الوطنية وذلك من خلال حصد الميداليات والجوائز، بل إننا نجد أن هذا الدعم قد تحول إلى نقمة على الرياضة الجزائرية التي لم يعد لها أي وزن أو تمثيل في المحافل الرياضية الدولية، وهو الأمر الذي يجب على الدولة تداركه وذلك من خلال محاسبة جميع مسيري النوادي الرياضية المحترفة التي يثبت تقاعسها في ترقية الرياضة الجزائرية أو عدم احترامها للشروط التي أقرتها الدولة للنهوض بالرياضة والشباب.

الكلمات المفتاحية: القانون، الأمر، الأنشطة البدنية والرياضية، الرياضة، الرياضي، النادي المحترف، الإيرادات، الإعانة، الدعم، الرعاية، الإشهار
Subvention, sponsoring

¹³ المرسوم التنفيذي رقم 12-290 المؤرخ في 21 يوليو 2012، يعدل ويتم المرسوم التنفيذي 11-23، يحدد كفاءات تسيير حساب التخصيص رقم 135-302 الذي عنوانه " صندوق الدعم العمومي للأندية المحترفة لكرة القدم"، الجريدة الرسمية رقم 43، سنة 2012 ص 17.